

روح المعاني

ولا يجوز أن يكون استثناء من الضمير في لاتخذوا وان كان أقرب لأن اتخاذ الولي منهم حرام مطلقا .

أو جاءوكم عطف على الصلة أي والذين جاءوكم كافين من قتالكم وقاتل قومهم فقد استثنى من المأمور بأخذهم وقتلهم فريقان : من ترك المحاربين ولحق بالمعاهدين ومن أتى المؤمنين وكف عن قتال الفريقين أو عطف على صفة القوم كأنه قيل : إلا للذين يصلون إلى قوم معاهدين أو إلى قوم كافين عن القتال لكم وعليكم والأول أرجح رواية ودراية إذ عليه يكون لنع القتال سببان : الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالكافرين وعلى الثاني يكون السببان الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالكافرين لكن قوله تعالى الآتي فان اعتزلوكم الخ يقرر أن أحد السببين هو الكف عن القتال لأن الجزاء مسبب عن الشرط فيكون مقتضيا للعطف على الصلة إذ لو عطف على الصفة كان أحد السببين الاتصال بالكافرين لا الكف عن القتال فان قيل : لو عطف على الصفة تحققت المناسبة أيضا لأن سبب منع التعرض حينئذ الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالكافرين والاتصال بهؤلاء وهؤلاء سبب للدخول في حكمهم وقوله سبحانه : فان اعتزلوكم يبين حكم الكافرين لسبق حكم المتصلين بهم أجيب : بأن ذلك جائز إلا أن الأول أظهر وأجرى على أسلوب كلام العرب لأنهم اذا استثنوا بينوا حكم المستثنى تقريرا وتوكيدا وقال الامام : جعل الكف عن القتال سببا لترك التعرض أولى من جعل الاتصال بمن يكف عن القتال سببا لترك التعرض لأنه سبب بعيد على أن المتصلين بالمعاهدين ليسوا معاهدين لكن لهم حكمهم بخلاف المتصلين بالكافرين فإنهم إن كفوا فهم هم وإلا فلا أثر له وقرأ أبي جاءوكم بغير أو على أنه استئناف وقع جوابا لسؤال كأنه قيل : كيف كان الميثاق بينكم وبينهم فقيل : جاءوكم الخ يقدر السؤال كيف وصلوا إلى المعاهدين ومن أين علم ذلك وليس بشيء أو على أنه صفة بعد صفة لقوم أو بيان ليصلون أو بدل منه وضعف أبو حيان البيان بأنه لا يكون في الأفعال والبدل بأنه ليس إياه ولا بعضه ولا مشتملا عليه وأجيب بأن الانتهاء إلى المعاهدين والاتصال بهم حاصله الكف عن القتال فصح جعل مجيئهم إلى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه العزيمة بيانا لاتصالهم بالمعاهدين أو بدلا منه كلا أو بعضا أو اشتمالا وكون ذلك لايجرى في الأفعال لايقول به أهل المعاني وقيل : هو معطوف على حذف العاطف وقوله تعالى حصرت صدورهم حال باضمار قد ويؤيده قراءة الحسن حصرة صدورهم وكذا قراءة حصرات وحصرات واحتمال الوصفية السببية لقوم لاستواء النصب والجر بعيد .

وقيل : هو صفة لموصوف محذوف هو حال من فاعل جاءوا أي جاءوكم قوما حصرت صدورهم

ولاحاجة حينئذ الى تقدير قد وما قيل : إن المقصود بالحالية هو الوصف لأنها حال موطنة فلا بد من قد سيما عند حذف الموصوف فما ذكر التزام لزيادة الاضرار من غير ضرورة غير مسلم وقيل : بيان لجاؤكم وذلك كما الطيبى لأن مجيئهم غير مقاتلين و حصرت صدورهم أن يقاتلوكم بمعنى واحد وقال العلامة الثانى : من جهة أن المراد بالمجدء الاتصال وترك المعاندة والمقاتلة لاحقيقة المجدء أو من جهة أنه بيان لكيفية المجدء وقيل : يدل اشتمال من جاؤكم لأن امجدء مشتمل على الحصر وغيره وقيل : إنها جملة دعائية ورد بأنه لامعنى للدعاء على الكفار بأن لا يقاتلوا قومهم بل بأن يقع بينهم اختلاف وقتل والحصر بفتحتين الضيق والانقباض أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم أى عن أن يقاتلوكم أو لأن أو كراهة أن ولو شاء

□ لسلطهم عليكم